

فريق عمل شقائق الرجال

منــع النقــاب فــي تونــس

” ردةٌ ولا أبو بكر لها “

بقلــم الأخــت / أم عمــر الكنانيــة

خبر عاجل

أعلنت رئاسة الحكومة التونسية الجمعة أن رئيس الوزراء يوسف الشاهد قرر منع النقاب في المؤسسات العامة "لدواع أمنية".
وجاء في منشور حكومي وقعه الشاهد أنه "يمنع كل شخص غير مكشوف الوجه من دخول مقرات الإدارات والمؤسسات والمنشآت العمومية، وذلك لدواع أمنية".
وكان وزير الداخلية منح في ٢٠١٤ ترخيصا لرجال الأمن يمكنهم من "الرقابة المكثفة" للأشخاص الذين يرتدون النقاب، مبررا القرار بالتدابير الأمنية "لمقاومة الإرهاب"، لأن "المشتبه بهم يلجؤون للنقاب (...) للتخفي".
ومنع ارتداء النقاب بشدة في حكم الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي، ولكن الظاهرة عادت وبقوة إثر ثورة ٢٠١١ والتي أطاحت بنظامه، وبدأ الجدل يتصاعد بخصوصه على الساحة السياسية بين القوى التقدمية والإسلامية.

دواعــي أمنيــة

أم حــربُ علــى شرائــع الاســلام ؟!

وحقيقةً أنَّ تلكَ المُبررات والحجج الواهية والتي يسمونها " دواعي أمنية " لا يقتنع بها أبداً المتمسكين بدينهم وعقيدتهم ، ولكنها الحرب الدائمة على " النقاب " والهدف منها الاسلام نفسه ، ويكأنهمْ يريدون مجتمعات تتسيدها " الرذيلة " يريدونها مليئة بالقردة والخنازير بلا عفة بلا طهارة ومنع النقاب لمْ يكن أبداً الظاهرة الاسلامية الوحيدة التي هاجمتها " الحكومة التونسية " وبشراسة بل إنهم تطاولوا على القرآن وعلى أحكامه وحدوده وأبدلوها " بقوانين وضعية " تصل إلى الكفر البواح ، حينَ تولى " الكافر المرتد " "الحبيب بورقيبة". حُكم " تونس " بعد موافقة " فرنسا " عليه وتحت سمعهم وبصرهم وبتمثيلية سخيفة صدقها السذج من العرب – دخلت بعدها البلد الإسلامية في موجة عارمة من التغيير والتزييف والعبث بمقدرات الأمة والاستهتار بالشريعة الإسلامية، بل ونبذها ومحاربتها بكل وسيلة. في تمسك – عادي طبعاً لحكام العرب – بالسلطة الإنتخابية التي ينص دستورها الانتخابي على أن يتولى السلطة رئيس ينتخب لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد مرتين.

بعد سنوات معدودة قرر "بورقيبة" أن ينصب نفسه رئيساً مدى الحياة بدستور جديد ينسخ القديم وذلك سنة (١٩٧٥ م). أعلن أبو رقيبة أنه لابد من وجوب إلغاء الصيام عن العمال؛ لأنه يقلل الإنتاجية، وأنه لابد من خلع الحجاب في تونس؛ لأنه يؤخر التنمية بزعمه. وفعلاً قام – كما هو موجود في شريط فيديو بث على الشعب المقهور – بنزع الحجاب بيده القذرة أمام الملأ وهتاف المجرمين وقهر المظلومين. منع بورقيبة الهالك صلاة الفجر للشباب، وبدأت المخابرات تلاحق من يصلي باستمرار، واعتبار ذلك من الإرهاب الذي ينبغي قمعه ومحاربته.

من أخطر ما فعل: أن تكلم في مؤتمر عام في سنة ١٣٩٤ هـ زعم فيه أن القرآن متناقض ومشتمل على بعض الخرافات، مع وصف النبي صلى الله عليه وسلم بأنه إنسان بسيط يسافر في الصحراء كثيراً ويستمع للخرافات البسيطة السائدة في ذلك الوقت.

كان هذا الخطاب الذي نشر على سلسلة مقالات بعد ذلك كارثة بكل المعاني المعروفة. حتى قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في ذلك: "وقد أفزع هذا المقال كل مسلم قرأه أو سمعه؛ لما اشتمل عليه من الكفر الصريح والجرأة على الله سبحانه وتعالى وعلى رسوله من مسؤول دولة تنتسب إلى الإسلام"

في عهد هذا المأفون الهالك امتلأت السجون بالعلماء والمصلحين – ولازالت – وبدأت رياح الإلحاد الصارخ تدب على وجه الأرض، وتطاولت أعناق المفسدين وبدأت الحملة على كل ما هو شرعي وديني.

يرى بورقيبة أن سبب التخلف هو التمسك بالإسلام، ولما حارب الإسلام لم يحدث أي تقدم أصلاً. فكم دولة تقدمت مثل ماليزيا وإندونيسيا لم تفعل مثل ما فعل. لم تحرز تونس إلى اليوم أي تميز في ناحية المخترعات والصناعات بل على العكس تزداد الحالة سوء بسبب القهر والحصار الفكري والشرعي على الناس.

بعد هذا العناد وبسفن حربية فرنسية حملت الفارس الجديد وصل الرئيس الجديد "علي بن زين العابدين" وهو النائب السابق ورئيس الاستخبارات في حكومة بورقيبة؛ ليعلن عزل بورقيبة وطرده من الحكم لكبر سنه وعجزه عن إدارة شئون الدولة وذلك سنة ١٩٨٧ م. وبذلك بدأت مرحلة الحرب العظمى على الهوية المسلمة من جديد وبأسلوب استخباراتي أكثر صرامة وأكثر ضراوة؛ عشرات الآلاف من المساجين بحجة حب الإسلام أو تدريس الدين مما جعل كثيراً منهم يخرج للدول الأخرى هرباً بدينه، منع الحجاب وفصل كل طالبة أو معلمة في مراحل التعليم العام والعالي ترتدي الحجاب وبقوة القانون، توحيد الأذان عن طريق المسجل، توحيد خطبة الجمعة وتكون من الدولة،

الاستهتار بشعائر الدين علناً والسماح لكل شيوعي واشتراكي وملحد بقول ما يريد بحجة الحرية التي يستحقها كل أحد سوى أهل الدين الإسلامي، شتم الإسلام والمسلمين وعدم السماح بالرد على تلك التهم الفظيعة، يوم الجمعة لا يوجد إجازة عمل، والصلاة لا تكون إلا بعد نهاية الدوام قبل صلاة العصر بقليل، منع صلاة الفجر للشباب إلا ببطاقة ممغنطة وتصريح من الحكومة.

بل ومن المفارقات أن الحكومة التونسية تمنع وتشدد على الحجاج بعدم سماع مواعظ الخطباء في موسم الحج في مكة وتجند الاستخبارات لذلك وتمنع دخول الواعظين إلى مخيمات الحج التونسية وتمنع نشر أي كتاب أو نشرة إرشادية لهم مهما كان عنوانها أو موضوعها.

الأمن الحقيقي يتحقق في الانسجامُ التام

بين القوانين وعقيدة الناس

القول مثلا بأ ن حرية اللباس يجب أن تكون منظمة في إطار يتناغم مع أمن البلاد، وأن أي مظهر في سلوك الإنسان ولباس يجب أن ينسجم مع مقتضيات أمن المجتمع، هذا كلام خطير وإجرامي واستبدادي، إذ يجعل "الأمن"، أي الخوف والتخويف والترهيب، هو الأساس الذي تُبنى عليه الدولة وتُنظم –أو بالأحرى تُقيد– على أساسه حياة الناس، إن بقيت لهم أي حياة بعد تقييدهم بقيود أمنية شتى! .. فالدول والمجتمعات السَّوية تقوم على فكر ومبدأ يحددان وظيفتهما وهدفهما في الحياة الدنيا ويحددان مقياسا للحلال والحرام ولنوعية المصالح ولكيفية قضاءها، والأمن الأولي والحقيقي للمجتمع يتمثل في مدى إمكانية الناس الحياة حسب ما يوافق عقيدتهم وإيمانهم ومشاعرهم وفطرتهم، بحيث يكون انسجامٌ تام بين القوانين وبين إيمان الناس وعقيدتهم، فلا يجوز أن تشرع الدولة قوانين تحرم ما هو حلال عند عامة الناس حسب معتقدهم وإيمانهم، ولا قوانين تحلل ما هو حرام حسب معتقدهم وإيمانهم، ... ولا تكون قوانين تمنعهم مما أمرهم دينهم القيام به، ولا قوانين تجبرهم على القيام بما يأمرهم إيمانهم تركه، ... ولا تكون قوانين تبيح ما يفتنهم في دينهم ومعتقدهم الخ ...!

هذا هو الأمن الاجتماعي، هذا هو الأمن الحقيقي، هذا هو الأمن الذي يحقق الأمان والعدل والاطمئنان! ... وهذا الأمن الاجتماعي هو الذي يجب حمايته، حمايته ممن يخرقه، أيًّا كان الخارق وأيًّا كان نوع الخرق، ومنه فتنة الناس في دينهم، ونهب أموالهم، وانتهاك أعراضهم، وسفك دمائهم، ونشر الفاحشة بينهم، وتمكين الأعداء من السيادة عليهم وعلى خيراتهم الخ ...!

إلا أن حماية المجتمع ممن يخرق أمنه لا يجوز أن يكون إلا بوسائل وأساليب تحددها العقيدة نفسها التي يحملها الناس وينظمون بها حياتهم، فَخِلافًا لما يقوله أدعياء الدكتاتورية والاستبداد، فإن "أمن البلاد ومقتضيات أمن المجتمع يجب أن يكون منَظَّما في إطار يتناغم مع عقيدة المجتمع، وليس العكس"، فلا يجوز تحريم ما هو فرض أو حلال من أجل القبض على مجرمين مثلا، ولا يجوز استباحة المحرم بحجة تحقيق ما هو فرض أو بحجة تحقيق الأمن، أفعال من هذا النوع تُعتبر في حد ذاتها خرقا للأمن الاجتماعي، وتسلطا على الناس وإهانة لهم، إذ إهانةُ عقيدتهم إهانةٌ لهم!

حل عملي

لتلبية الحاجيات الأمنية دون تعارض مع شرع اللّه

فإذا كان الدافع وراء منع النقاب أمني فعلا كما يدعي أصحابه، فإليكم حلول عملية متوافقة مع عقيدة الشعوب المسلمة قاطبة:

• كل نقابٍ شكت الشرطة بأن يكون متخفيا تحته رجلٌ وليس امرأة يمكنها بسهولة التحقق منه وذلك بأن تتقدم الشرطة مثلا باحترام اتجاه "الشخص" المنقب وتسأله سؤالا بسيطًا، ثم تستمع لجواب الشخص هل نبرة صوته نبرة أنثى أم ذكر! فهل يخفى على انسانٍ التفريق بين صوت امرأة وصوت رجل إلا في حالاتٍ جد نادرة؟

• ثم لمزيد من التأكد، إذا دعت الضرورة لذلك، يمكن توظيف نساء شرطيات وظيفتهن مراقبة الأماكن العامة والتأكد من جنس من تحت النقاب بالكشف عن وجه المنقبات المشكوك فيهن بأسلوب محترم غير مهين (توضح فيه الشرطيات مثلا أنه تفتيش روتيني غير شخصي) وبطريقة ووسيلة لا يظهر فيها وجه المنقبة للعامة وإنما للشرطيات فقط (مثلا برفع المرأة نقابها وراء ستار أو عند التواجد في أماكن مغلقة في غرفة خاصة، بحيث تتمكن الشرطية فقط من التطلع عليها)، وبعد الفحص يُترك سبيل المرأة مستترة بنقابها! وهذا جاري به فعلا العمل في عديد من المطارات الدولية مثلا، حيث يجب التأكد من هوية المسافر!

ثم كما أن الأصل براءة الناس ولا يجوز للشرطة تفتيش بيوتهم إلا عند تواجد أدلة أو قرائن قوية تبرر الشك والاتهام، ولا يكون تفتيش البيت إلا مع احترام حدود الغرض من تفتيش البيت ودون الاعتداء على حرمته ولا على حرمة أهله، فكذلك لا يجوز تفتيش إلا المنقبات اللواتي اجتمعت قرائن تدل على احتمالية تواجد رجل تحت النقاب وليست امرأة، كطريقة المشية والحركة مثلا، مع تواجد المشبوه فيهم في أماكن يحتمل استهدافها، الخ، ...



والحل أيضاً يكون بتدريب رجال الأمن ليَتَكوَّن عندهم حس وقدرة على معرفة ما إذا كان تحت النقاب رجل أو امرأة، فلا يتم توقيف وتفتيش إلا من شك فيهم رجال الأمن أنهم ذكور وليسوا نساء! فرجال الأمن في كل العالم لا يُوقفوا مثلا كل الناس لتفتيشهم عند تَعَقّبهم اليومي للصوص وتجار المخدرات الخ ...

بل يتدربون على معرفة "المجرم" عن طريق حركاته وكلامه ومشيته والتفاتاته الخ، ... !فقدرة رجال الأمن وقوتهم وفعاليتهم تكمن في القدرة على تمييز المجرم ومعرفته، وليس في تجريم كل الناس! ففي الطلب من كل النساء قلع النقاب للتعرف على بضعة إرهابيين، تجريم لهن ودلالة على ضعف قدرات رجال الأمن، فالقوة تكمن في القدرة على التعرف على المجرم والإرهابي ولو تخفى تحت نقاب، دون خرق شريعة رب العالمين والتعدي على أعراض الناس!

وفي الأخير أقول للطواغيت، إن مشروعكم لمنع النقاب مشروع يخرق الأمن الاجتماعي في البلدان الإسلامية ويخلق الفتنة بين الناس، فهذه القوانين لن تعزز الأمن بل ستخلق مزيدا من الاضطراب والصراع والتصادم.

ثم أقول للطواغيت وللأنظمة المتحكمة في بلاد المسلمين، إنه لا يخفى على كل ذي لب أنه إلى جانب حقدكم على الإسلام وأحكامه الشرعية ومنها النقاب، فمن بين أسباب سعيكم لمنع النقاب هو استجابتكم لمطالب الغرب، ومحاولة رفع قيمة أسهمكم لدى النظام الدولي ولدى "الذين يدعمونكم"!... فاعلموا أن التجارة بشرع الله وبدين الناس وأعراضهم تجارة فاسدة خاسرة مخزية {إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ (١٠)}(البروج)

وأخيرا وليس آخراً، أقول لهم إنكم خرقتم أحد أهم مبادئكم التي تدّعونها، وهي "الفصل بين الدين والسياسة"، فأنتم بصدد توظيف مسألة دينية -النقاب- من أجل أغراض سياسية!

وإلى المسلمات العفيفات وأزواجهن ومحارمهن أقول، لا تستجيبوا لدعوة التبرج التي يدعوا لها السفهاء، فلا طاعة لمخلوق، أيّا كان، في معصية الخالق، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ"(صحيح البخاري).

واعلموا أنها حرب إرادات، فإن سلّمتم لهم اليوم بمنع النقاب واستجبتم لهم، فغدا سيطلبون منكم التنازل عن جزء اخر من الإسلام، وهكذا دواليك حتى لا يبقى منه أي شيء، فإياكم أن تركنوا للسفهاء وتستجيبوا لطلباتهم بالتنازل عن شرع الله، فالله يقول بخصوص التنازل عن شرعه {وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا (٧٣) وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذًا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا (٧٥)}